



قرار رقم 83/136 بتاريخ 14 دجنبر 2023

بشأن إعادة فتح باب الترشيح لشغل منصب

مدير شؤون الرئاسة والمجلس
بإدارة مجلس عمالة طنجة - أصيلة

إن رئيس مجلس عمالة طنجة - أصيلة،

* بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما تم تغييره وتتميمه؛

* بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 من رمضان 1436 الموافق (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم؛

* بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 (27 شتمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات المحلية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛

* بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 الموافق (25 نوفمبر 2011) في شأن كفايات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛

* بناء على المرسوم رقم 2.21.579 الصادر في 22 من محرم 1443 (31 غشت 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات العمالات والأقاليم والأجور والتعويضات المرتبطة بها؛

* بناء على قرار لوزير الداخلية رقم 2521.21 الصادر في 21 من ربيع الأول 1443 (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط وكفايات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات العمالات والأقاليم؛

* منشور وزير الداخلية رقم D 7563 بتاريخ 15 نونمبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية و مؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية؛

* بناء على قرار رقم 2022/01 لرئيس مجلس عمالة طنجة-أصيلة المتعلق بالتنظيم الهيكلي لإدارة مجلس عمالة طنجة -أصيلة، والمؤشر عليه من طرف السيد والي جهة طنجة تطوان الحسيمة عامل عمالة طنجة-أصيلة بتاريخ 28 يناير 2022؛

* بناء على قرار رئيس مجلس عمالة طنجة أصيلة عدد 23/80 بتاريخ 13 يونيو 2023 المتعلق بفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير شؤون الرئاسة والمجلس وحيث أنه لم يتقدم أي ترشيح داخل الأجل القانونية.

بقر ما يلي:

المادة الأولى: يعلن رئيس مجلس عمالة طنجة-أصيلة عن إعادة فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير شؤون الرئاسة والمجلس.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير شؤون الرئاسة والمجلس في وجه:

1- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملون بمختلف إدارات الدولة والجماعات الترابية الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين، على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛

- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛

- أن يتوفروا على الأقل عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على سنتين (02) على الأقل من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ثلاث (03) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة والجماعات الترابية؛



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة طنجة تطوان الحسيمة
عمالة طنجة. أصيلة
مجلس عمالة طنجة. أصيلة
المديرية العامة للمصالح

2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب مدير شؤون الرئاسة والمجلس مهام رئيس مصلحة أو مدير شؤون الرئاسة والمجلس؛

غير أنه إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك يمكن استثناء من أحكام الفقرة السابقة أن يترشح لتقلد مهام شؤون الرئاسة والمجلس؛ الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات الترتيب الاستدلالي المماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشر (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة والجماعات الترابية، منها أربع (04) سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة: تحدد مهام المنصب الشاغر والمؤهلات والكفاءات المطلوبة لتقلدها حسب الملحق المرفق بهذا القرار؛

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مدعما بموافقة رئيس الإدارة التي ينتمي إليها ورأيه حول كفاءة المرشح، موجه إلى السيد رئيس المجلس؛
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي سبق أن تقلدها وفق المطبوع النموذجي الموحد المتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا يتم تحميله من بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma؛
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح(ة) في شأن تدبير المنصب المراد شغله وتطويره والرفع من أدائه؛
- نسخة مشهود بمطابقتها لأصل الشهادة أو الدبلوم الذي يخول التوظيف على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
- نسخة من قرار التعيين في الإطار الحالي؛
- نسخة من قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر؛

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح في نظيرين (02) بمكتب الضبط بمقر مجلس عمالة طنجة - أصيلة الكائن بمول ابن بطوطة الطابق 12 ، ابتداء من يوم 25 دجنبر 2023 إلى غاية يوم 12 يناير 2024 على الساعة الثانية بعد الزوال؛

المادة السادسة: تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس مجلس عمالة طنجة - أصيلة عملية دراسة وانتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح، وكذا إجراء المقابلة الانتقائية؛

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma ويعلق بمقر إدارة مجلس عمالة طنجة - أصيلة وينشر كذلك على الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivites-territoriales.gov.ma؛

رئيس مجلس عمالة طنجة - أصيلة

رئيس مجلس عمالة طنجة - أصيلة
إمضاء: محمد حمادي م.م.ب
وزارة الداخلية

المملكة المغربية
ولاية جهة طنجة تطوان الحسيمة
طنجة - تطوان
الحسيمة
عمالة طنجة - أصيلة
ق.ج.ت
الإقليمية طنجة تطوان الحسيمة
عامل عمالة طنجة - أصيلة
إمضاء: يونس التازي